

قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٩٤

بفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحى

عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحى عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ٢٣٥٨٣٧٨ جنيها (فقط وقدره مليونان وثلاثمائة وثمانية وخمسون ألفا وثلاثمائة وثمانية وسبعون جنيها لاغير) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ٢٣٥٨٣٧٨ جنيها (فقط وقدره مليونان وثلاثمائة وثمانية وخمسون ألفا وثلاثمائة وثمانية وسبعون جنيها لاغير) بالبواب الأول الأجور وذلك مقابل خفض مماثل باعتمادات الباب الثانى النفقات الجارية والتحويلات الجارية (فائض مرحل) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى الحجة سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٩٤ م)

حسنى مبارك